وزارة العمل والتننمية الإجتماعية
جمية إكرام لحفظ الطعام بـكة
مسجلة برقم ( 1024 )

دليل سياسة تعارض المصاح
في جمعية إكرام لحفظ الطعام
بككة المكرمة

 SA4410000000169608000101: حساب الأهلي: SA6180000141608013322110: حساب الراجحي

## دليل سياسة تعارض المصالح في جمعية إكرام لحفظ الطعام

الحمد للهّ رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى اللّه عليه وسلم؛ أما بعد:

 في جمعية إكرام لخظظ الطعام ، وذلك على النحو التالي:

تحترم جمعية إكرام لفظ الطعام خصوصية كل شخص يعمل لصالحها وتعتبر ما يقوم به من تصرفات خار ج إطار العمل ليس من اهتمامها إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء منارسة أي أنشطة اجتماعية أو مالية أو غيرها قد تتداخل بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع موضوعيتة أو ولائه للجمعية ما قد ينشأ معه تعارض في المصالح. تؤمن جمعية إكرام لفظ الطعام بقيمها ومبادئها المتمثلة في التزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وهمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته بجاه الجمعية أو أن يتحصل من خلال تلك المصال على مكاسب على حساب الجمعية. Y (Y) نطاق وأهداف السياسة:
(\%) مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول هِا في المملكة العر بية السعودية اليت تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللايتحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً ها، دون أن تُلِّ علها.
 وأعضاء بجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من بجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين ، وبميع موظفيها ومتطوعيها.
 شخص آخر تكون له علاقة شخصية هم ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين الأشقاء، أو غيرهم من أفر اد العائلة.
(8) تعد هذه السياسة جزءًا لا يتجزأ من الوثائق اليت تربط ابلجمعية بالأشخاص العاملين لصالهها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
 كا يتفق مع أحكام هذه السياسة.

السلبية الي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

؟ " إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة بلس الإلدارة. - یيوز للمجلس تكوين بلجان محددة أو تكليف أحد بلانه المنبثقة من البلس للنظر في المسائلل اليت من الغتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقالية تلك اللجان. - لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالخ إلا إذا قرر بجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء البلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالِ ، وتكون صالحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.

- یيوز بلملس الإدارة وفقًا لسلطته التقدير ية أن يقرر -بشأن كل حالة على حدة- الإعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضًا من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية ، سواء ما يتعلق بمصالِ مالية أو بمصالِ تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه .ما يتو افق مع مصالح الجمعية. - عندما يقرر بجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبيميع الإجراءات التي يقر رها بجلس الإدارة وإتباع الإجر اءات المنظمة لذلك.
@ ekram.makkah@gmail.com-© @ekram_makkah - 0551322203-012/5778114:40
 SA4410000000169608000101: حساب الأهلي: SA61800001416080133221100: حساب الراجحي
- بلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على خخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار اليَ قد تنجم عن عدم التزام بميع ذوي العلاقة هِا
 واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
" يعتمد بعلس الإدارة هذه السياسة، وييلغ بميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ. " يتولى بحلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.
§) حالات تعارض المصا ح:

لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالخ عندما يطلب مُن يعمل
 وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام بتاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق هذذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالخ على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتعقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة الولاء للجمعية.
هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلو كية لعدد من المواقف إلا أها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى الختمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء نفسه بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وبتنب ما قد ييدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة.

1) ينشأ تضارب المصال مثلا في حالة أن عضو بحلس الإدارة أو عضو أي بلنة من بلانه أو أي من موظفي الجمعية مشار كاً في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئولياته بتاه الجمعية.

Y (Y) ينشأ التعارض في المصالح أيضًا فيُ حالة أن عضو بجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يمصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدًا من موقعه ومشار كته في إدارة شؤون الجمعية.
ץ) قد ينشأ التعارض في المصالِ من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع
أو الشراء أو التأجير للجمعية.
を) أيضًا قد ينشأ التعارض في المصالِ من خلال تعيين الأبناء أو الأقر باء في الوظائف أوتوقيع عقود
0) من إحدى صور تضارب المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات الجمعية.
7) المدايا والإكراميات التي يكصل عليها عضو بجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تضارب

V الاستثمار أو الملكية في نشاط بجاري أو منشأة تقدم خحدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية
أو تبحث عن التعامل مع الجمعية.
^) إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات اليت تعتبر ملكًا خاصًا للجمعية واليت يطلع عليها بكمم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تر كه الخدمة.
9) قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تضارب المصالع. - (1) تسلم عضو بجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفر اد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أششياء ذات قيمة
@ ekram.makkah@gmail.com-© @ekram_makkah - 0551322203-012/5778114:40
 SA4410000000169608000101: حساب الأهلي: SA61800001416080133221100: حساب الراجحي
(1) قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
( Y استخدام أصول ومتتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضًا في المصالح فعليًا أو عتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية ألمار أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية؛ لتحقيق مكاسب
شخصية، أو عائلية، أو مهنية ، أو أي مصالح أخرى.
0) الالتزامات:

على كل من يعمل لصالح الجممعية أن يلتزم بالتالي:
"الإقرار على سياسة تضارب المصالح المتتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية. |الالتزام بقيم العدالة والزَاهة والمسؤولية والأمانة وعدم الخاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
عدم الاستفادة بشكل غير قانوين ماديًّا أو معنويًّا هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء
عمله لصالح الجمعية.
بجّنب المشار كة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك. تعبئة نوذ جا الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويًا.
"الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالِ طارئة سواء كانت مالية
أو غير مالية.
"الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج منه أو من غيره من يعمل لصالح الجمعية. تقديم ما يثبت إفاء حالة تضارب المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية جمية إكرام لحفظ الطعام بمكة مسجلة برقّم ( 1024 )

## 7) متطلبات الإفصاح:

1. يتعين على أعضاء بحلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والخصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت

الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي أو عتمل للمصالح أم لا: (7) يتعين على أعضاء بعلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أي وظائف يشغلونا، أو ارتباط شخصي هم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها. (9) يتعين على أعضاء بحلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أي حصص ملكية لمم في المؤسسات الربية. (8) يتعين على أعضاء بملس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أي وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان، والزوجة، الزوجات، الزوج والأبناء، البنات) في أي جمعيات أو مؤسسات ربية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها. يتعين على كل أعضاء بحلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح للجمعية والخصول على موافتتها على أي حالة بمكن أن تنطوي على تعارض عظور في المصالُ. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل بحلس إدارة الجمعية واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في ابلمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف اليّ ربما تنطوي على تعارض العمل و بيان الإفصاح للموظف سسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نو تام. Y. ب. يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والخصول على مو افقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي



وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجر اءات التأديية طبقًا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العر بية السعودية واللائحة الأساسية في الجمعية.
V) تقارير تضارب المصا لخ:
() تودع بميع ناذج إفصاح أعضاء بجلس الإدارة لدى بجلس الإدارة. Y) تودع جميع ناذج إنصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى مدير ابلجمعية.「 تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو الجلس، حال طلب رئيس بجلس الإدارة ويضمن ذلك مع تقر يره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
ع ) تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرًا سنويا يعرض على بجلس الإدارة يوضح تفاصيل
الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقا النماذج الإفصاح المودعة لديها. حيث إن هذه السياسة تعد جزء لا يتجزأ من الوثائق اليت تربط الجمععية بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يَوز خ خالفة أحكامها والالتز امات الواردة هـا. ^) تعهد و إقرار:
بأنين قد اطلعت على
وبصفيّ :

أقر وأتعهد أنا : سياسة تضارب المصالح الخاصة بيمعية إكرام لفظ الطعام وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدًا من موقعي كعضو بحلس إدارة أو موظف في الجمعية وبعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولما أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي أو أصدقائي أو استغلالما لأي منغعة أخرى.

التوقيع:

© ekram.makkah@gmail.com-O @ekram_makkah - 0551322203-012/5778114:40
 SA4410000000169608000101: حساب الأهلي: SA6180000141608013322110: حساب الراجحي:

وزارة العمل والتننمية الإجتماعية جمية إكرام لحفظ الطعام بمكة

ملحق（1）
نوذج إفصاح مصلحة

| ملاحظات | V | نعم | السؤ ال | P |
| :---: | :---: | :---: | :---: | :---: |
| في حالة الإجابة بنعم |  |  | هل تلك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤ سسة ربية تتعامل مع الجمعية؟ | 1 |
| الر جاء تعبئة النموذج <br> رقم（1） |  |  | مل بملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ريكية تتعامل مع ابلجمعية） | Y |
| في حالة الإجابة بنعم |  |  |  أو لجنة أو أي جهة أخرى）أو تشارك كـ في أعمال أو أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى أيرى غير الجمعية！ | r |
| الر جاء تعبئة النموذج <br> رقم（广） |  |  | هل يتقلد أي من أفراد أسرتك（الو الدان، الزوجة، الزوجات، الزوج، الأبناء والبنات（منصبا）مثل منصب عضو في بجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى أو يشارك كف أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير البمعية؟ | を |
| في حالة الإجابة بنعم الر جاء تعبئة النموذج <br> رقم（「） | 1 | $\cdots$ | هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خلارج جا البمعية ولما صلا حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم ما م｜ تقبلها؟ | 0 |


 SA4410000000169608000101：حساب الأهلي：SA61800001416080133221100 حساب الراجحي

وزارة العمل والتننمية الإجتماعية جمية إكرام لحفظ الطعام بمكة مسجلة برقّم ( 1024 )

نوذ رقم (1)


نوذ

نوذ ج رقم (†ّ)


 SA4410000000169608000101: حساب الأهلي: SA61800001416080133221100: حساب الراجحي

ه1ะ
الاتتاريـــــخت
الموضــــــوع :
المشفوعـات:


Ple

وزارة العمل والتننية الإجتماعية جمعية إكرام لحفظ الطعام بمكة

مسجلة برقم ( (1-Y) )

توقيع أعضاء البجلس
على الموافقة على هذه السياسة واعتمادها

@ ekram.makkah@gmail.com - Y@ekram_makkah - 012/5766339: مـــة المكرهــــة - الإدارة حسـاب الراجـحي: SA618000014160801332210 حسـاب الأهلمي: SA4410000000169608000101

